

Al-Rahma e.V.
VR721802

ملحق طلب الإنتساب إلى صندوق إعانة الوفاة (MH01)

1. **صندوق إعانة الوفاة:** هو أحد المشاريع الرئيسية لجمعية الرحمة للتكافل الاجتماعي و هو عبارة عن صندوق تكافلي يعمل بنظام التكافل الاسلامي و يقدم خدماته على الشكل الاتي:
- إعانة نقدية تدفع لأهل المتوفى عند استلام شهادة الوفاة.
 - المساعدة في استخراج الاوراق الرسمية و اجراءات تحضير المتوفى و الدفن على الطريقة الاسلامية في حال امكن ذلك.

تنويه: للراغبين بالانتساب الى جمعية الرحمة و الحصول على عضويتها عليهم التقدم بطلب انتساب خاص بجمعية الرحمة.

2. كيف يتم احتساب رسم الاشتراك الشهري؟

- رسم الاشتراك الشهري للشخص الواحد (ذكر أو انثى) بعمر 18-59 سنة 5 يورو
 - رسم الاشتراك الشهري للشخص الواحد (ذكر أو انثى) بعمر 60-64 سنة 10 يورو
 - رسم الاشتراك الشهري للشخص الواحد (ذكر أو انثى) بعمر 65-69 سنة 15 يورو
 - رسم الاشتراك الشهري للشخص الواحد (ذكر أو انثى) بعمر 70 سنة فما فوق 20 يورو
 - الأطفال دون سن الثامنة عشر لا يتوجب عليهم دفع اشتراك بشرط انتساب والديهم.
 - عندما يصبح الطفل فوق سن الثامنة عشر فيتوجب عليه ان ينتسب الى صندوق الدفن بشكل فردي.
- تدفع الاشتراكات بشكل شهري اتوماتيكيا. حيث تقوم جمعية الرحمة بسحب الاشتراك الشهري بعد تعبئة و توقيع الاستمارة البنكية (SEPA Lastschrift) من قبل المنتسب.

مثال: عائلة من زوجين و ولدين, الولد الأول بعمر 18 سنة و الثاني 14 سنة
رسم الإشتراك العائلي للزوجين والطفل بعمر 14 سنة 10 يورو
الولد بعمر 18 يحتاج الى طلب انتساب افرادي

3. ماهي قيمة الإعانة النقدية التي سيحصل عليها أهل المتوفى؟

- المنتسبين الذين لم يتجاوز عدد أشهر اشتراكاتهم 12 شهر إعانة تصل الى 1000 يورو
- المنتسبين الذين لم يتجاوز عدد أشهر اشتراكاتهم 24 شهر إعانة تصل الى 2000 يورو
- المنتسبين الذين لم يتجاوز عدد أشهر اشتراكاتهم 36 شهر إعانة تصل الى 3000 يورو
- المنتسبين الذين لم يتجاوز عدد أشهر اشتراكاتهم 48 شهر إعانة تصل الى 4000 يورو

4. متى تدفع إعانة الوفاة من قبل جمعية الرحمة؟

تدفع إعانة الوفاة المالية بعد استلام شهادة الوفاة و بموجب ايصال من جمعية الرحمة.

5. لمن تدفع إعانة الوفاة؟

عند ملئ طلب الإنتساب يقوم المنتسب بتسمية شخصين (وكيلين) يكون لهما الحق فقط منفردين أو مجتمعين باستلام المبلغ و في حال غياب كلا الشخصين تقوم لجنة من الجمعية بالتواصل مع عائلة المتوفى كاملة من غير القاصرين لتسليم المبلغ و ينظم في كل الأحوال محضر تسليم المبلغ بشكل قانوني.

6. ما هي الخدمات المقدمة لتحضير المتوفى و دفنه على الطريقة الاسلامية؟

في حال رغب أهل المتوفى فان الجمعية تقدم الخدمات التالية في حال توفر الإمكانية لذلك:

- المساعدة في إجراءات الفحص الطبي
- المساعدة في استخراج شهادة الوفاة
- المساعدة في ترتيبات الدفن الاسلامي
- المساعدة في ترتيبات التعزية
- اخرى

7. هل هذه الخدمات مجانية

إن هذه الخدمات/الإجراءات لها رسوم لدى البلديات و الدوائر الحكومية و تختلف من مدينة لمدينة ومن ولاية لأخرى وتقع على حساب أهل المتوفى أو يتم اقتطاعها من مبلغ إعانة الوفاة المستحق.

8. من هو المستفيد من صندوق إعانة الوفاة و الخدمات الخاصة؟

ان أي شخص أعزب منتسب أو أي فرد منتسب لصندوق الدفن من العائلة يمكنه الاستفادة من الإعانة المالية و الخدمات المتاحة مهما كان عمره.

9. هل سيغطي صندوق الدفن في حالة الوفاة الجماعية (عائلة) جميع المتوفين؟

- كما ذكرنا مسبقا فان صندوق الدفن يعمل وفقا لمبادئ التكافل الاجتماعي الاسلامي وعليه تقدم الجمعية الإعانة المالية لأهل المتوفين حسب مستويات انتسابهم مهما كان عددهم في حال توفر المبلغ.
- أما في حالة عجز الصندوق فيمكن للجمعية أن تطلب من المنتسبين لصندوق الدفن (كوضع استثنائي) رسم اشتراك لشهر او شهرين مسبقا حسب الحاجة و بموافقة مجلس ادارة الجمعية.
- يمكن لجمعية الرحمة أن تنظم عملية جمع التبرعات لأهل المتوفى بناء على طلب خطي من أهل المتوفى من خلال اختيار لجنة من النقابات لجمع التبرعات بشكل منظم بعيدا عن الفوضى والتلاعب.

10. اذا لم أكن من المنتسبين فهل يمكنني الاستفادة من صندوق إعانة الوفاة أو خدمات الجمعية؟

- تقدم إعانة الوفاة المالية فقط للمنتسبين إلى صندوق إعانة الوفاة الخاص بجمعية الرحمة. إلا أنه يمكن للجمعية أن تساهم في عملية تنظيم جمع التبرعات لأهل المتوفى بناء على طلب خطي من قبلهم.
- أما فيما يتعلق بالخدمات الأخرى التي تقدمها الجمعية (كاستخراج الاوراق الثبوتية...الخ) فان جمعية الرحمة تقدم يد العون في هذا الأمر للمنتسبين و غير المنتسبين لصندوق إعانة الوفاة على قدر المستطاع.

11. هل يمكن دفن المتوفى في مكان يختاره أهله؟

- إن عملية الدفن تتم في أقرب مدفن اسلامي مخصص من قبل البلدية التابع لها الشخص المتوفى.
- في حال أراد أهل المتوفى دفن الجثمان في مكان يحددهم هم فان تنظيم و تنفيذ هذا الأمر يقع على عاتق أهل المتوفى بما يتضمنه من التكاليف الإضافية و تقدم جمعية الرحمة في هذه الحال الدعم بما لديها من خبرات .

12. هل تملك الجمعية مدفن خاص؟

في الوقت الحالي لا تملك الجمعية مدفن خاص بها حيث سيتم الدفن_ كما ذكر مسبقا_ في مدافن مقدمة من البلديات حيث يخصص قسم منها للمواطنين المسلمين.
الا أن ادارة الجمعية تسعى جاهدة للحصول على قطعة ارض خاصة و يبقى ذلك مرهونا بالوضع المالي للجمعية و بما لا يتعارض مع القانون في جمهورية ألمانيا الاتحادية.

13. حالات الفائض في صندوق إعانة الوفاة

ان الاموال المحصلة من من قبل المشتركين في صندوق اعانة الوفاة محجوزة حصرا لهذا الأمر ولا يجوز استخدامها في مشاريع كبرى أخرى الا في حالة الفائض الكبير, عندها تقوم ادارة الجمعية بحجز مبلغ احتياطي لغاية اعانة الوفاة و تقوم بتوظيف الفائض في أمور تتعلق حصرا بخدمات و أهداف الجمعية و مشروعها فعلى سبيل المثال و ليس الحصر (شراء

قطعة أرض للدفن_ شراء معدات وتجهيزات لمراسيم الدفن او العزاء, تجهيز مصلى... الخ)

14. مراقبة الحسابات و الصندوق

يتألف مجلس الادارة من مجموعتين, تقوم المجموعة الأولى و عددها أربع أعضاء بإدارة الجمعية و حساباتها و تقوم المجموعة الثانية و عددها ثلاث أعضاء بمراقبة سير العمل و التدقيق على الحسابات.

ستقوم الجمعية عند نهاية كل سنة مالية بإعداد تقرير مالي إجمالي و دعوة جميع الأعضاء للإطلاع على التقرير المالي و مناقشته بكل وضوح و شفافية.

يمكن لأي فرد منتسب إلى الجمعية أن يرشح نفسه ليكون في فريق العمل و الإنخراط في العمل التطوعي حيث ترحب الجمعية بأي خطوة أو مبادرة.

15. من يمكنه الإشتراك في صندوق إعانة الوفاة؟

عملا بقول رسول الله صلى الله عليه و سلم (لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى والعمل الصالح) فإن الجمعية تتعامل مع جميع المسلمين بالمساواة و لا تميز بين شخص مسلم أيا كانت جنسيته أو قوميته أو لغته.

ان طلبات الإنتساب متوفرة حاليا باللغتين الألمانية والعربية و يمكن أن تتوفر بلغات أخرى بعون الله حسب الإمكانيات المتاحة.

16. كيف يتم الإشتراك في صندوق إعانة الوفاة؟

- قراءة التعليمات في ملحق طلب الإنتساب MH1 بشكل دقيق
- ملئ إستمارة الإشتراك FM1 للعائلات أو إستمارة الأفراد PM1
- ملئ إستمارة التحويل المصرفي SEPA Lastschrift
- ملئ إستمارة ال Datenschutz

17. الإلتزام بالإشتراك و إنهاء العضوية؟

يجب على المشترك الإلتزام بالدفع بشكل شهري من خلال التحويل البنكي و تعتبر عضويته لاغية في حال انقطاعه عن التسديد 3 أشهر متتالية و لا يحق له المطالبة بإستعادة الإشتراكات السابقة المدفوعة.

في حال رغب المشترك بمعاودة انتسابه إلى صندوق الدفن فيشترط مايلي:

I. أن لا تتجاوز فترة إنقطاعه ستة أشهر

II. يتوجب عليه تسديد جميع التزاماته المستحقة لصندوق إعانة الوفاة عن الأشهر المنقطعة و إلا سيتم إعتباره منتسب جديد.

18. هل تغطي الجمعية كل ألمانيا؟

نعم يمكن لأي شخص حيثما يسكن في جمهورية ألمانيا الاتحادية أن يشترك بصندوق إعانة الوفاة مادام قادرا على تسديد اشتراكه الشهري بشكل منتظم. ويتم تسليم وكيله أو كلا وكيليه الإعانة المستحقة بعد تسليم الجمعية شهادة الوفاة.

19. هل يتقاضى مجلس الإدارة رواتب لقاء هذا العمل؟

إن العاملين في مجلس إدارة جمعية الرحمة و العاملين في مشروع صندوق التكافل لإعانة الوفاة لايتقاضون أية رواتب أو أجور لقاء عملهم الإداري و لكن في حالات الوفاة فإن الشخص أو الأشخاص الذين يقومون بإنهاء المعاملات الضرورية و إجراءات تحضير المتوفي و الدفن يدفع لهم أجور التنقل و مصاريف السفر إذا لزم الأمر.

20. هل لجمعية الرحمة للتكافل الإجتماعي مشاريع أخرى؟

إن جمعية الرحمة للتكافل الإجتماعي تعمل في مجال الخدمات الإجتماعية و الإسلامية و هي تعمل دائما بنظام التكافل لذلك فهي تقوم بدراسة العديد من المشاريع التي تصب في هذا الإطار و التي سيتم الإعلان عنها تباعا.

و من هنا فإننا ندعو الجميع رجالا و نساء, أطفالا و شبابا و شيوخ أن ينضموا إلينا و أن يساهموا في خدمة المجتمع و أن يأخذوا نصيبهم من الأجر و الثواب.

تم الإطلاع على كافة بنود ملحق طلب الانتساب وتفهمها و الموافقة عليها بالكامل

مكان/ تاريخ

توقيع المشترك